الحُجَجُ البَهِيَّةُ

فِي بَيَانِ

ثَنَاءِ «صَالِحِ بنِ عَبْدِ اللهِ العُصَيْمِيِّ» عَلَى كِتَابٍ

فِيهِ تَكْفِيرٌ للشُّعُوبِ الإِسْلَامِيَّةِ

دِرَاسَةٌ أَثَرِيَّةٌ مَنْهَجِيَّةٌ فِي كَشْفِ ثَنَاءٍ وَمَدْحٍ: «صَالِحِ العُصَيْمِيِّ» عَلَى كِتَابٍ: «أَضْوَاءٍ عَلَى أَوْضَاعِنَا السِّيَاسِيَّةِ» لِـ«عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ الخَالِقِ» التُّرَاثِيِّ القُطْبِيِّ التَّكْفِيرِيِّ، وَأَنَّ هَذَا الكِتَابَ فِيهِ تَكْفِيرٌ لِلمُسْلِمِينَ!، فَصَالِحٌ العُصَيْمِيُّ يُثْنِي عَلَى «الفِرْقَةِ القُطْبِيَّةِ»: وَعَلَى أَفْكَارِهَا المَشْبُوهَةِ: ﴿وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: ٧٢].

بِقَلَمِ:

أَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ العُرَيْفِيِّ الأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ، وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

دُرَّةٌ نَادِرَةٌ

فِي

الرَّدِّ عَلَى المُخَالِفِينَ فِي الدِّيْنِ

وَالتَّحْذِيرِ مِنْهُمْ، وَذِكْرِ أَسْمَائِهِمْ لِيَحْذَرَ النَّاسُ شَرَّهُمْ

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله **فِي «الفَتَاوَىٰ»** (ج٢٨ ص٢٢١): (وَإِذَا كَانَ مُبْتَدِعًا يَدْعُو إِلَىٰ عَقَائِدَ تُخَالِفُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، أَوْ يَسْلُكُ طَرِيقًا يُخَالِفُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَيُخَافُ أَنْ يُضِلَّ الرَّجُلُ النَّاسَ بِذَلِكَ: بُيِّنَ أَمْرُهُ لِلنَّاسِ لِيَتَّقُوا ضَلَالَهُ، وَيَعْلَمُوا حَالَهُ، وَهَذَا كُلُّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَىٰ وَجْهِ النُّصْحِ، وَابْتِغَاءِ وَجْهِ اللهِ تَعَالَىٰ). اهـ

*** وَسُئِلَ سَمَاحَةُ العَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُالعَزِيزِ بنُ عَبْدِاللهِ بنِ بَازٍ** رحمه الله **: هَل يَجُوزُ ذِكْرُ أَسْمَاءِ الأَشْخَاصِ، والتَّعَرُّضُ لَهُمْ حِينَمَا يُرِيدُ الإِنْسَانُ أَنْ يَنْقَدَهُمْ، وَيَنْقُدُ فِكْرَهُمْ؟.**

فَأَجَابَ سَمَاحَتُهُ: (إِذَا كَانَ الشَّخْصُ قَدْ كَتَبَ شَيْئًا يُخَالِفُ الشَّرْعَ المُطَهَّرَ، وَنَشَرَهُ بَيْنَ النَّاسِ، أَوْ أَعْلَنَ فِي وَسَائِلِ الإِعْلَامِ، **وَجَبَ الرَّدُّ عَلَيْهِ، وَبَيَانُ بُطْلَانِ مَا قَالَ، وَلَا مَانَعَ مِنْ ذِكْرِ اسْمِهِ لِيَحْذَرَهُ النَّاسُ، كَدُعَاةِ البِدَعِ، وَالشِّرْكِ، وَكَالدُّعَاةِ إِلَىٰ مَا حَرَّمَ اللهُ مِنَ المَعَاصِي،** وَلَمْ يَزَلْ أَهْلُ العِلْمِ وَالإِيْمَانِ مِنْ دُعَاةِ الحَقِّ، وَحَمَلَةِ الشَّرِيعَةِ

يَقُومُونَ بِهَذَا الوَاجِبِ نُصْحاً للهِ، وَلِعِبَادِهِ، وَإِنْكَاراً لِلمُنْكَرِ، وَدَعْوَةً إِلَىٰ الحَقِّ، وَتَحْذِيراً لِلنَّاسِ مِنْ أَنْ يَغْتَرُّوا بِدُعَاةِ البَاطِلِ، وَالأَفْكَارِ الهَدَّامَةِ).[1] اهـ

وَقَالَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيزِ بنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَنْ أَظْهَرَ المُنْكَرَ، أَوِ البِدْعَةَ يُحَذَّرُ مِنْهُ، ولا يُنْظَرُ إِلَىٰ حَسَناتِهِ؛ حَسَنَاتُهُ بَيْنَهُ وبَيْنَ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ؛ مَنْ أَظْهَرَ المُنْكَرَ، أَوْ البِدْعَةَ يُحَذَّرُ مِنْهُ، ويُنْصَحُ حَتَّىٰ يَنْتَهِي هَكَذَا جَاءَتْ السُّنَّةُ!).[2] اهـ

وَقَالَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّطِيفِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «عُيُونِ الرَّسَائِلِ» (ج٢ ص٥٩١)**: (فإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا خِيْفَ أَنْ يُفْتَتَنَ بِهِ الجُهَّالُ، وَمَنْ لا تَمْيِّيزَ عِنْدَهُمْ فِي نَقْدِ أَقَاوِيلِ الرِّجَالِ، فَحِينَئِذٍ يُتَعَيَّنُ الإِعْلاَنَ بالإِنْكَارِ، والدَّعْوةُ إِلَىٰ اللهِ فِي السِّرِّ والجِهَارِ، لِيُعْرفَ البَاطِلَ فَيُجْتَنَبُ، وتُهْجَرُ مَوَاقِعَ التُّهَمِ والرَّيْبِ، ولَوْ طَالَعْتَ كُتُبَ الجَرْحِ والتَّعْدِيلِ، ومَا قَالهُ أَئِمَّةُ التَّحْقِيقِ والتَّأْصِيلِ، فِيمَنِ اتُّهِمَ بشَيْءٍ يُقْدحُ فِيهِ، أَوْ يُحَطُّ مِنْ رُتْبةِ مَا يُحَدِّثُ بِهِ ويَرْوِيهِ، لرَأَيْتُ مِنْ ذَلِكَ عَجَبًا). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الفَتَاوَىٰ» (ج٣٥ ص٤١٤)؛ مُبَيِّنًا أَنَّ التَّحْذِيرَ مِنْ أَهْلِ البِدَعِ مِنْ جُمْلَةِ الأَمْرِ بالمَعْرُوفِ والنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ**: (والدَّاعِي إِلَىٰ الْبِدْعَةِ مُسْتَحِقٌّ الْعُقُوبَةَ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَعُقُوبَتُهُ تَكُونُ تَارَةً بِالْقَتْلِ، وَتَارَةً بِمَا دُونَهُ؛ كَمَا قَتَلَ السَّلَفُ: «**جَهْمَ بْنَ صَفْوَانَ**»، وَ«**الْجَعْدَ بْنَ دِرْهَمٍ**»، وَ«**غَيْلَانَ الْقَدَرِيَّ**» وَغَيْرَهُمْ، **وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ الْعُقُوبَةَ، أَوْ لَا يُمْكِنُ عُقُوبَتُهُ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ بَيَانِ بِدْعَتِهِ**

---

(١) «المَجَلَّةُ العَرَبِيَّةُ» العَدَدُ (١٨٧) (ص١٩) سَنَةَ (١٤١٣هـ).

(٢) «التَّوَاصُلُ المَرْئِيُّ» بِصَوْتِ الشَّيْخِ ابنِ بَازٍ سَنَةَ (١٤٣٨هـ).

وَالتَّحْذِيرِ مِنْهَا؛ فَإِنَّ هَذَا مِنْ جُمْلَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ الَّذِي أَمَرَ اللهُ تَعَالَىٰ بِهِ وَرَسُولُهُ ﷺ). اهـ

وَقَالَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخُ صَالحُ بنُ فَوْزَانَ الفَوْزَانَ حَفِظَهُ اللهُ فِي «إِتْحَافِ القَارِي» (ج١ ص٩٣): (هَذَا الَّذِي خَرَجَ عَنِ الحَقِّ مُتَعَمِّداً لاَ يَجُوزُ السُّكُوتُ عَنْهُ، بَلْ يَجِبُ أَنْ يُكْشَفَ أَمْرُهُ، ويُفْضَحَ خِزْيُهُ حَتَّىٰ يَحْذَرَهُ النَّاسُ ... فَأَيُّ شَخْصٍ يَأْتِينَا، ويُرِيدُ مِنَّا أَنْ نَخْرُجَ عَنْ هَذَا الصِّرَاطِ؛ فَأَنَّنَا: **أَوَّلاً: نَرْفُضُ قَوْلَهُ، وثَانِيـًا: نُبَيِّنُ ونُحَذِّرُ النَّاسَ مِنْهُ، ولاَ يَسَعُنَا السُّكُوتُ عَنْهُ**، لأَنَّنَا إِذَا سَكَتْنَا عَنْهُ اغْتَرَّ بِهِ النَّاسُ؛ لاسِيَّمَا **إِذَا كَانَ صَاحِبَ فَصَاحَةٍ ولِسَانٍ، وقَلَمٍ وثَقَافَةٍ**؛ فَإِنَّ النَّاسَ يَغْتَرُّونَ بِهِ، ويَقُولُونَ هَذَا مُؤَهَّلٌ، هَذَا مِنَ المُفَكِرِينَ، كَمَا هُوَ الحَاصِلُ الآنَ، فالمَسْأَلَةُ خَطِيرَةٌ جِدّاً، **وهَذَا فِيهِ وُجُوبُ الرَّدِّ عَلَىٰ المُخَالِفِ**، عَكْسُ مَا يَقُولُهُ أُولَئِكَ يَقُولُونَ: **اتْرُكُوا الرُّدُودَ، وَدَعُوا النَّاسَ كُلٌّ لَهُ رَأْيُهُ واحْتِرَامُهُ، وَحُرِّيَّةُ الرَّأْيِ، وحُرِّيَّةُ الكَلِمَةُ بهَذَا تَهْلِكُ الأُمَّةُ**؛ السَّلَفُ مَا سَكَتُوا عَنْ أَمْثَالِ هَؤُلاَءِ، بَلْ فَضَحُوهُمْ وَرَدُّوا عَلَيْهِمْ، **لِعِلْمِهِمْ بَخَطرِهِمْ عَلَىٰ الأُمَّةِ**، ونَحْنُ لاَ يَسَعُنَا أَنْ نَسْكُتَ عَلَىٰ شَرِّهِمْ بَلْ لابُدَّ مِنْ بَيَانِ مَا أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَىٰ، وإِلاَّ فَإِنَّنَا نَكُونُ كَاتِمِينَ، مِنَ الَّذِينَ، قَالَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ [البقرة:١٥٩]؛ **فَلاَ يَقْتَصِرُ الأَمْرُ عَلَىٰ المُبْتدِعِ، بَلْ يَتَنَاوَلُ الأَمْرُ مَنْ سَكَتَ عَنْهُ، فَإِنَّهُ يَتَناوَلُهُ الذَّمُّ والعِقَابُ**، لأَنَّ الوَاجِبَ البَيَانُ والتَّوْضِيحُ للنَّاسِ، وهَذِهِ وَظِيفَةُ الرُّدُودِ العِلْمِيَّةِ ...

نَحْنُ قَصَدْنَا الحَقَّ، مَا قَصَدْنَا أَنْ نُجَرِّحَ النَّاسَ، أَوْ نَتَكَلَّمَ فِي النَّاسِ، القَصْدُ هُوَ بَيَانِ الحَقِّ، وَهَذِهِ أَمَانَةٌ حَمَّلَهَا اللهُ تَعَالَىٰ العُلَمَاءَ، فَلاَ يَجُوزُ السُّكُوتُ عَنْ أَمْثَالِ هَؤُلاَءِ).[1] اهـ

❁ ❁ ❁

(١) وَهَذِهِ أَمَانَةٌ حَمَّلَهَا اللهُ تَعَالَىٰ طَلَبَةَ العِلْمِ؛ لأَنَّهُمْ وَرَثَةُ العُلَمَاءِ فِي الدِّينِ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

إِلْمَاعَةٌ

فِي أَنَّ مَنْ يُثْنِي عَلَى أَهْلِ البِدَعِ؛ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُ ضَالٌّ فِي الدِّينِ

* سُئِلَ سَمَاحَةُ العَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيزِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ بازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: **الَّذِي يُثْنِي عَلَىٰ أَهْلِ البِدَعِ، وَيَمْدَحُهُمْ هَلْ يُلْحَقُ بِهِمْ؟**.

فَأَجَابَ سَمَاحَتُهُ: (نَعَمْ مَا فِيهِ شَكٌّ مَنْ أَثْنَىٰ عَلَيْهِمْ، وَمَدَحَهُمْ هُوَ دَاعٍ لَهُمْ يَدْعُو لَهُمْ، هَذَا مِنْ دُعَاتِهِمْ، نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ).[1] اهـ

وَقَالَ العَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بنُ فَوْزَانَ الفَوْزَانُ: (إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُثْنِي عَلَىٰ أَهْلِ الشَّرِّ، وَعُلَمَاءِ الضَّلَالِ؛ فَاعْلَمْ أَنَّهُ فَاسِقٌ، وَأَنَّهُ فَاسِدٌ،؛ وَأَنَّهُ ضَالٌّ، لأَنَّ مَا مَدحَهُمْ إِلاَّ لأَنَّهُ يُحِبُّهُمْ، ويُصَوِّبُ طَرِيقَتَهُمْ ... وَهَذَا يُعْطِينَا دَرْسٌ فِي أَنَّ بَعضَ الإِخْوَانِ، أَوْ بَعْضَ طَلَبَةِ العِلْمِ يُثْنِي عَلَىٰ بَعْضِ المُبْتَدِعَةِ، أَوْ أَصْحَابِ الأَهْوَاءِ، وَالأَفْكَارِ المُنْحَرِفَةِ يُثْنِي عَلَيْهِمْ، وَلاَ يَنْظُرُ إِلَىٰ أَفْكَارِهِمْ، وَإِلَىٰ اتِّجَاهَاتِهِمْ، وَهَذَا خَطَرٌ شَدِيدٌ، وَيَقَعُ فِي أَهْلِ الخَيْرِ، لأَنَّهُ يَسْمَعُ مِنْ أُولِئكَ تَنَقُّصٌ لَهُمْ، فَيُصَدِّقُهُمْ، فَهَذَا خَطَرٌ شَدِيدٌ).[2] اهـ

قُلْتُ: وَلَا يَجُوزُ الثَّنَاءُ عَلَىٰ أَهْلِ البِدَعِ، وَإِنْ كَانَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الحَقِّ.

---

(١) «شَرِيطٌ مُسَجَّلٌ» يَتَضَمَّنُ تَعْلِيقَهُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَىٰ كِتَابِ: «فَضْلِ الإِسْلَامِ»، لِلإِمَامِ المُجَدِّدِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ، تَسْجِيلَاتُ: (البَرْدَيْنِ)، بِمَدِينَةِ الرِّيَاضِ.

(٢) «التَّوَاصُلُ المَرْئِيُّ» بِصَوْتِ الشَّيْخِ الفَوْزَانَ فِي سَنَةِ: «١٤٣٩هـ».

قَالَ العَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بنُ فَوْزَانَ الفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ فِي «ظَاهِرَةِ التَّبْدِيعِ» (ص٤٥): (لَا يَجُوزُ تَعْظِيمُ المُبْتَدِعَةِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ، وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الحَقِّ، لِأَنَّ مَدْحَهُمْ وَالثَّنَاءَ عَلَيْهِمْ يُرَوِّجُ بِدْعَتَهُمْ، وَيَجْعَلُ المُبْتَدِعَةَ فِي صُفُوفِ المُقْتَدَىٰ بِهِمْ مِنْ رِجَالَاتِ هَذِهِ الأُمَّةِ.

* وَالسَّلَفُ حَذَّرُونَا مِنَ الثِّقَةِ بِالمُبْتَدِعَةِ، وَعَنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ، وَمِنْ مُجَالَسَتِهِمْ ...

* وَالمُبْتَدِعَةُ يَجِبُ التَّحْذِيرُ مِنْهُمْ، وَيَجِبُ الابْتِعَادُ عَنْهُمْ، وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الحَقِّ، فَإِنَّ غَالِبَ الضَّلَالِ لَا يَخْلُو مِنْ شَيْءٍ مِنَ الحَقِّ.

* وَلَكِنْ مَا دَامَ عِنْدَهُمُ ابْتِدَاعٌ، وَعِنْدَهُمْ مُخَالَفَاتٌ، وَعِنْدَهُمْ أَفْكَارٌ سَيِّئَةٌ فَلَا يَجُوزُ الثَّنَاءُ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَجُوزُ مَدْحَهُمْ، وَلَا يَجُوزُ التَّقَاضِي عَنْ بِدْعَتِهِمْ؛ لِأَنَّ فِي هَذَا تَرْوِيجًا لِلبِدْعَةِ، وَتَهْوِينًا مِنْ أَمْرِ السُّنَّةِ، وَبِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ يَظْهَرُ المُبْتَدِعَةُ، وَيَكُونُونَ قَادَةً لِلأُمَّةِ لَا قَدَّرَ اللهُ فَالوَاجِبُ التَّحْذِيرُ مِنْهُمْ.

وَفِي أَئِمَّةِ السُّنَّةِ الَّذِينَ لَيْسَ عِنْدَهُمُ ابْتِدَاعٌ فِي كُلِّ عَصْرٍ، وَللهِ الحَمْدُ: فِيهِمُ الكِفَايَةُ لِلأُمَّةِ، وَهُمُ القُدْوَةُ). اهـ

قُلْتُ: وَالثَّنَاءُ عَلَىٰ أَهْلِ البِدَعِ، وَتَوْقِيرُهُمْ، وَتَعْظِيمُهُمْ؛ عَاقِبَتُهُ وَخِيمَةٌ.[1]

وَعَنِ الإِمَامِ الأَوْزَاعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: (مَنْ وَقَّرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فَقَدْ أَعَانَ عَلَىٰ هَدْمِ الإِسْلَامِ). وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ وَقَّرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ؛ فَقَدْ أَعَانَ عَلَىٰ مُفَارَقَةِ الْإِسْلَامِ، وَمَنْ وَقَّرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ؛ فَقَدْ عَارَضَ الْإِسْلَامَ بِرَدٍّ).

---

(١) وَالمَدْعُو: «**العُصَيْمِيُّ**» قَدْ أَثْنَىٰ عَلَىٰ أَهْلِ البِدَعِ، وَعَلَىٰ كُتُبِهِمْ؛ كَمَا سَوْفَ يَأْتِي.

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الهَرَوِيُّ في «ذَمِّ الكَلَامِ» (ج٤ ص١٥٦ و١٥٧)، وَالطُّيُورِيُّ في «الطُّيُورِيَّاتِ» (٢٥٦)، وَأَبُو نُعَيْمٍ في «حِلْيَةِ الأَوْلِيَاءِ» (ج٨ ص١٠٣).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ البَرْبَهَارِيُّ في «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ص١٣٩).

وَعَنِ الإِمَامِ أَبِي إِسْحَاقَ الهَمَدَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (مَنْ وَقَّرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ، فَقَدْ أَعَانَ عَلَىٰ هَدْمِ الإِسْلامِ).

أَثَرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ الفِرْيَابِيُّ في «القَدَرِ» (ص٢١٧ ح٣٨١)، والآجُرِّيُّ في «الشَّرِيعَةِ» (٢٠٤٣).

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَعَنِ الإِمَامِ ابَراهِيَم بنِ مَيْسَرَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (مَنْ وَقَّرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ، فَقَدْ أَعَانَ عَلَىٰ هَدْمِ الإِسْلامِ).

أَثَرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ اللالَكَائِيُّ في «الاعْتِقَادِ» (ج١ ص١٣٩).

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَعَنِ الإِمَامِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (مَنْ وَقَّرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ، فَقَدْ أَعَانَ عَلَىٰ هَدْمِ الإِسْلامِ).

أَثَرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الأَوْلِيَاءِ» (ج٧ ص٢٦ و٣٣).

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

قُلْتُ: وَقَدْ رُوِيَ مَرْفُوعـًا وَلاَ يَصِحُّ.

وَقَالَ الإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الاعْتِصَامِ» (ج١ ص١٥١): (وَأَمَّا أَنَّ الْمَاشِي إِلَىٰ الْمُبْتَدِعِ وَالْمُوَقِّرُ لَهُ مُعِينٌ عَلَىٰ هَدْمِ الْإِسْلَامِ). اهـ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى ثَنَاءِ «صَالِحِ العُصَيْمِيِّ» عَلَى كِتَابِ: «أَضْوَاءٍ عَلَى أَوْضَاعِنَا السِّيَاسِيَّةِ» لِـ«عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ الخَالِقِ» التَّكْفِيرِيِّ، وَأَنَّ هَذَا الكِتَابَ فِيهِ تَكْفِيرٌ لِلمُسْلِمِينَ، فَصَالِحٌ العُصَيْمِيُّ يُثْنِي عَلَى كُتُبِ «الفِرْقَةِ القُطْبِيَّةِ»[1]

* قَالَ صَالِحٌ العُصَيْمِيُّ فِي كِتَابِهِ: «فِقْهِ الوَاقِعِ» (ص٥٩): (انْظُرْ: «أَضْوَاءَ عَلَىٰ أَوْضَاعِنَا السِّيَاسِيَّةِ» (ص١٢٥ و١٢٦) لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ الخَالِقِ، وَهُوَ نَافِعٌ[2]!). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا الكِتَابُ فِيهِ ضَلَالَاتٍ لَا تُعَدُّ وَلَا تُحْصَىٰ، مِنْ أَعْظَمِهَا: تَكْفِيرُ المُجْتَمَعِ الإِسْلَامِيِّ، وَأَنَّ الشُّعُوبَ الإِسْلَامِيَّةَ قَدِ ارْتَدَّتْ عَنِ الإِسْلَامِ.

---

(١) الفِرْقَةُ القُطْبِيَّةُ: حِزْبٌ يَنْتَمُونَ إِلَىٰ: «سَيِّدِ بنِ قُطْبٍ التَّكْفِيرِيِّ»، وَمَنهَجُهِ التَّكْفِيرِيِّ، وَهُوَ أَحَدُ شُيُوخِهِمْ، وَمُصَنِّفِي كُتُبِهِمْ، وَهِذِهِ الفِرْقَةُ أَيْضًا انْشَقَّتْ مِنَ: (الإِخْوَانِ المُسْلِمِينَ) (البَنَّائِيَّةِ) انْفَرَدَ هُوَ وَحِزْبُهُ بِتَكْفِيرِ: «الحُكَّامِ، وَالمُجْتَمَعَاتِ المُسْلِمَةِ»، وَالخُرُوجِ عَلَيْهِمْ بِالكَلِمَةِ أَوْ بِالسِّلَاحِ، وَالثَّوْرَةِ عَلَىٰ المُجْتَمَعَاتِ، وَيَعْتَبِرُونَ ذَلِكَ مِنَ الجَهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ!!، كَمَا نُقِلَ ذَلِكَ مِنْ كُتُبِهِمْ، وَرَدَّ عَلَيْهِمْ العُلَمَاءُ كَـ(الشَّيْخِ ابنِ بَازٍ، وَالشَّيْخِ ابنِ عُثَيْمِينَ، وَالشَّيْخِ الأَلْبَانِيِّ)، وَغَيرِهِمْ.

(٢) انْظُرْ: كَيْفَ: «العُصَيْمِيُّ» يُثْنِي عَلَىٰ هَذَا الكِتَابِ.

قُلْتُ: أَيْنَ هَذَا النَّفْعُ يَا «العُصَيْمِيُّ»؟!.

* **قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَبْدِ الخَالِقِ القُطْبِيُّ فِي كِتَابِهِ: «أَضْوَاءٍ عَلَىٰ أَوْضَاعِنَا السِّيَاسِيَّةِ» (ص١٤٢)**: (تَطْبِيقُ حُكْمِ المُرْتَدِّ سَابِقٌ لِأَوَانِهِ جِدًّا، **فَالمُجْتَمَعُ بِكُلِّ طَوَائِفِهِ يَعِيشُ فِي رِدَّةٍ حَقِيقِيَّةٍ!، إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللهُ**[1]، وَهَؤُلَاءِ المَعْصُومُونَ قِلَّةٌ وَلَا نُكَابِرُ). اهـ

قُلْتُ: انْظُرْ إِلَىٰ هَذَا التَّكْفِيرِ لِلأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ!.

* **وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَبْدِ الخَالِقِ القُطْبِيُّ فِي كِتَابِهِ: «أَضْوَاءٍ عَلَىٰ أَوْضَاعِنَا السِّيَاسِيَّةِ» (ص١٧٤)**: (وَالإِسْلَامُ وَحْدَهُ لَا صَوْتَ لَهُ فِي دِيَارِ الإِسْلَامِ!). اهـ

قُلْتُ: فَالتَّكْفِيرُ يَنْضَحُ فِي مَنْهَجِ: «**عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ الخَالِقِ**».

* **وَيُؤَيِّدُهُ:**

قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ الخَالِقِ القُطْبِيِّ فِي «حِوَارٍ صَوْتِيٍّ عَنْ دَوْلَةِ الكُوَيْتِ»: (أَنَّهَا بَلَدٌ بَعِيدٌ كُلَّ البُعْدِ عَنِ الإِسْلَامِ، **وَأَنَّهَا بَلَدٌ قَدِ انْقَطَعَتِ الصِّلَةُ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ الدِّيْنِ، وَبَيْنَ الإِسْلَامِ**، وَفِي الحَقِيقَةِ لَمَّا جِئْتُ فُوْجِئْتُ فِي الكُوَيْتِ، صَلَّيْتُ فِي عِدَّةِ مَسَاجِدٍ، فَلَمْ أَجِدْ شَابًّا يُصَلِّي تَقْرِيبًا، وَأَذْكُرُ أَنِّي لَمْ أَجِدْ وَاحِداً مُلْتَحِي قَطُّ إِلَّا اثْنَيْنِ بَسْ، شُفْتُهُمْ فِي ذَلِكَ السَّنَةِ وَاحِدٌ تُرْكِي).[2] اهـ

قُلْتُ: انْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرِي عَلَىٰ أَهْلِ الكُوَيْتِ وَشَعْبِهَا الكَذِبَ!.

* وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ مَنْهَجَ «**عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ الخَالِقِ**» مَنْهَجٌ تَكْفِيرِيٌّ.

قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ قُطْبِيَّتِهِ، فَهَذَا مَا قَرَّرَهُ: «**سَيِّدُ بنُ قُطْبٍ**» **مِنْ تَكْفِيرِهِ لِلأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ.**

---

(١) قَوْلُهُ: إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللهُ: يَقْصِدُ هُوَ وَجَمَاعَتُهُ المُبْتَدِعَةُ!!!.

(٢) «**التَّوَاصُلُ المَرْئِيُّ**» بِعُنْوَانِ: «تَكْفِيرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ الخَالِقِ لِلأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ-قَنَاةُ أَهْلِ الحَدِيثِ».

* **قَالَ سَيِّدُ بنُ قُطْبٍ التَّكْفِيرِيُّ فِي «ظِلاَلِ القُرْآنِ» (ج٢ ص١٠٥٧)**: (لَقَدِ اسْتَدَارَ الزَّمَانُ كَهَيئَتِهِ يَوْمَ جَاءَ هَذَا الدِّيْنُ إِلَىٰ البَشَرِيَّةِ: «**بِلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ**»، **فَقَدِ ارْتَدَّتِ البَشَرِيَّةُ**[1] **إِلَىٰ عِبَادَةِ العِبَادِ، وَإِلَىٰ جَوْرِ الأَدْيَانِ، وَنَكَصَتْ عَنْ**: «**لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ**»، **وَإِنْ ظَلَّ فَرِيقٌ مِنْهَا يُرَدِّدُونَ عَلَىٰ المَآذِنِ**: «**لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ**» **دُوْنَ أَنْ يُدْرِكَ مَدْلُولَهَا**، وَدُوْنَ أَنْ يَعِيَ هَذَا المَدْلُولَ، وَهُوَ يُرَدِّدُهَا، وَدُوْنَ أَنْ يَرْفُضَ: «**شَرْعِيَّةَ الحَاكِمِيَّةِ**» الَّتِي يَدَّعِيْهَا العِبَادُ لِأَنْفُسِهِمْ... **إِلاَّ أَنَّ البَشَرِيَّةَ عَادَتْ إِلَىٰ الجَاهِلِيَّةِ، وَارْتَدَّتْ عَنْ**: «**لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ**»، فَأُعْطِيَتْ لِهَؤُلَاءِ العِبَادِ خَصَائِصِ الأُلُوهِيَّةِ، وَلَمْ تَعُدْ تُوَحِّدُ اللهَ، وَتُخْلِصَ لهُ الوَلاَءَ.... **البَشَرِيَّةُ بِجُمْلَتِهَا بِمَا فِيهَا أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يُرَدِّدُونَ عَلَىٰ المَآذِنِ فِي مَشَارِقِ الأَرْضِ، وَمَغَارِبِهَا** كَلِمَاتِ: «**لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ**»؛ بِلاَ مَدْلُولٍ، وَلاَ وَاقِعٍ وَهَؤُلَاءِ أَثْقَلُ إِثْمـًا، وَأَشَدُّ عَذَابـًا يَوْمَ القِيَامَةِ؛ **لِأَنَّهُمُ ارْتَدُّوا إِلَىٰ عِبَادَةِ العِبَادِ**). اهـ

* **وَقَالَ سَيِّدُ بنُ قُطْبٍ الثَّوَرِيُّ أَيْضـًا فِي «ظِلاَلِ القُرْآنِ» (ج٤ ص٢١٢٢)**: (أَنَّهُ لَيْسَ عَلَىٰ **وَجْهِ الأَرْضِ اليَوْمَ دَوْلَةٌ مُسْلِمَةٌ**[2]، وَلَا مُجْتَمَعٌ مُسْلِمٌ قَاعِدَةُ التَّعَامُلِ فِيهِ شَرِيْعَةُ اللهِ، وَالفِقْهُ الإِسْلَامِيُّ). اهـ

* **وَقَالَ سَيِّدُ بنُ قُطْبٍ التَّكْفِيرِيُّ فِي «مَعَالِمِ فِي الطَّرِيقِ» (ص٩١)**: (وَأَخِيراً يَدْخُلُ فِي إِطَارِ **المُجْتَمَعِ الجَاهِلِيِّ تِلْكَ المُجْتَمَعَاتِ الَّتِي تَزْعُمُ لِنَفْسِهَا أَنَّهَا مُسْلِمَةٌ!.**

وَهَذِهِ المُجْتَمَعَاتُ لَا تَدْخُلُ فِي هَذَا الإِطَارِ؛ لِأَنَّهَا تَعْتَقِدُ بِأُلُوهِيَّةِ أَحَدٍ غَيْرَ اللهِ... وَإِذَا تَعَيَّنَ هَذَا فَإِنَّ مَوْقِفَ الإِسْلَامِ مِنْ هَذِهِ المُجْتَمَعَاتِ الجَاهِلِيَّةِ كُلِّهَا يَتَحَدَّدُ فِي عِبَادَةٍ

(١) هَكَذَا يُطلقُ عَلَىٰ النَّاسِ كافّةً بأَنَّهُم: ارْتَدُّوا عَنِ الإِسْلامِ، اللَّهُمَّ غُفْراً.

(٢) هَذَا تكفيرُ القُطبيِّين للمُجْتمعَاتِ الإِسْلامِيَّةِ قَاطِبة.

وَاحِدَةٍ: **إِنَّهُ يَرْفُضُ الاعْتِرَافَ بِإِسْلَامِيَّةِ هَذِهِ المُجْتَمَعَاتِ** كُلِّهَا، وَشَرْعِيَّتِهَا في اعْتِبَارِهِ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا في غَايَةِ الصَّرَاحَةِ، وَالوُضُوحِ في تَكْفِيرِ: «**سَيِّدِ بنِ قُطْبٍ**» لِلمُجْتَمَعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ!.[1]

❁ ❁ ❁

(١) **قُلْتُ**: وَللتَّكْفيرِ أُصُولٌ وَشُرُوطٌ يَجِبُ تَرْكُهُ للرَّاسِخِينَ في العِلْمِ.

قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُالعَزِيزِ آلِ الشَّيْخِ – مُفْتِي بِلاَدِ الحَرَمَيْنِ – في صَحِيفَةِ «الشَّرْقِ الأَوْسَطِ» بِتَارِيخِ (٢١/ ٤/ ٢٠٠١): (التَّكْفِيرُ أَمْرٌ خَطِيرٌ، يَجِبُ عَلَىٰ المُسْلِمِينَ عَدَمِ الخَوْضِ فِيهِ، وَتَرْكُهُ لأَهْلِ العِلْمِ الرَّاسِخِينَ). اهـ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى ثَنَاءِ «صَالِحِ العُصَيْمِيِّ» عَلَى «عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ الخَالِقِ» التُّرَاثِيِّ القُطْبِيِّ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى ثَنَاءِ صَالِحِ العُصَيْمِيِّ عَلَى الفِرْقَةِ التُّرَاثِيَّةِ القُطْبِيَّةِ

* قَالَ صَالِحٌ العُصَيْمِيُّ فِي كِتَابِهِ: «فِقْهِ الوَاقِعِ» (ص٦٢): (الإِغْرَاقُ فِي الجُزْئِيَّاتِ[1]: اصْطِلَاحٌ اسْتَعْمَلَهُ: «**الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الدَّوْسَرِيُّ**»، وَيَسْتَعْمِلُهُ الآنَ: الشَّيْخَانِ: «**عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَبْدِ الخَالِقِ**»، وَ«**سَلْمَانُ العَوْدَةَ**»). اهـ

قُلْتُ: وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَبْدِ الخَالِقِ هَذَا ثَوْرِيٌّ يَأْمُرُ بالثَّوْرَةِ، ويُفْتِي بالخُرُوجِ عَلَىٰ وُلاَةِ الأَمْرِ، وجَمَاعَةِ المُسْلِمِينَ فِي مِصْرَ.

* وَهُوَ يَسِيرُ عَلَىٰ خُطَىٰ فِكْرِ: «**سَيِّدِ بنِ قُطْبٍ**» الثَّوْرِيِّ، وَعَلَىٰ خُطَىٰ ثَوْرَاتِ: «**الإِخْوَانِ المُسْلِمِينَ**».

* **وَهَذَا الشَّيْطَانُ الخَارِجِيُّ يَقُولُ؛ -وَهُوَ يُهَيِّجُ الغَوْغَاءَ عَلَىٰ: «شَعْبِ مِصْرَ، وَحُكُومَتِهِ»، وَيَأْمُرُ بالخُرُوجِ؛ كَشَأْنِ الخَوَارِجِ فِي كُلِّ زَمَانٍ-**؛: (أَنْ يَهُبُّوا! ... أَنْ تَقُومُوا فِي وَجْهِ هَذَا الظُّلْمِ! ... الأُمَّةُ المُنْتَفِضَةُ فِي وَجْهِ هَذَا الظُّلْمِ! ... نَنْتَظِرُ مِنْكُمْ أَنْ تَقُودُوا

---

(١) رُؤُوسُ: «**الفِرْقَةِ السُّرُورِيَّةِ**» يَقْصُدُونَ بِالجُزْئِيَّاتِ يَعْنِي: الفُرُوعَ بِزَعْمِهِمْ؛ أَيْ: لَا تَهْتَمَّ بِهَا!.

«**فَدَعْوَةُ السُّرُورِيَّةِ**» تَدْعُوا النَّاسَ إِلَىٰ تَرْكِ أَحْكَامِ الدِّيْنِ، وَالإِقْبَالِ عَلَىٰ أَفْكَارِهِمُ السَّيَاسِيَّةِ فِي الدَّعْوَةِ بِزَعْمِهِمْ.

مَسِيرَتَهَا، وَتُبَرِّرُوا جِهَادَهَا! ... المُحْتَشِدَةُ اليَوْمَ فِي المَيَادِينِ! ... جِهَادُكُمْ مَشْرُوعٌ!).[١] اهـ

* **وعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَبْدِ الخَالِقِ: فِي «مُجَلَّةِ الفُرْقَانِ» (١٤)؛ تَحْتَ: عِنْوَانِ: «الارْتِبَاطِ بالحَقِّ!» (ص٢٣)؛ ثُمَّ ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ: «أُصُولِ العَمَلِ الجَمَاعِيِّ» (ص١٠)، وكِتَابِهِ: «مَشْرُوعِيَّةِ العَمَلِ الجَمَاعِي أَوِ الجِهَادِ الجَمَاعِيِّ»؛ حَيْثُ يَرَىٰ مَشْرُوعِيَّةَ تَفَرُّقِ المُسْلِمِينَ إِلَىٰ جَمَاعَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، أَيْضًا مَا جَاءَ فِي كِتَابِهِ: «فُصُولٍ مِنَ السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ» (ص٣١ و٣٢)؛ حَيْثُ يَرَىٰ التَّظَاهُرَاتِ، والمُظَاهَرَاتِ مِنَ الأَسَالِيبِ الَّتِي اسْتَخْدَمَهَا الرَّسُولُ ﷺ فِي دَعْوَتِهِ!.**

* **وَ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَبْدِ الخَالِقِ» التَّكْفِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ: «الصِّرَاطِ» (ص١٤)؛ يَحْمِلُ فِي طَيَّاتِهِ انْحِرَافًا مَنْهَجِيًّا؛ خَاصَّةً فِي «مَسْأَلَةِ الحَاكِمِيَّةِ».**

* وَقَدْ رَدَّ عَلَيهِ العُلَمَاءُ فِي «**مَسْأَلَةِ الحَاكِمِيَّةِ**»، وَبَيَّنُوا أَمْرَهُ، وَأَنَّهُ مُبْتَدِعٌ جَاهِلٌ فِي الدِّينِ.

وَقَدْ سُئِلَ شَيْخُ شَيْخِنَا العَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللهُ عَنْ هَذِهِ المَسْأَلَةِ؛ فَأَجَابَ: (بِأَنَّ مَنْ يَدَّعِي أَنَّ هُنَاكَ قِسْمًا رَابِعًا لِلتَّوْحِيدِ؛ تَحْتَ مُسَمَّىٰ: «**تَوْحِيدِ الحَاكِمِيَّةِ**»؛ **يُعَدُّ مُبْتَدِعًا، فَهَذَا تَقْسِيمٌ مُبْتَدَعٌ صَادِرٌ مِنْ جَاهِلٍ، لَا يَفْقَهُ مِنْ أَمْرِ العَقِيدَةِ وَالدِّينِ شَيْئًا**.[٢]

---

(١) انظر: لـ«مِقَالٍ» لعَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ الخَالِقِ؛ بِتَارِيخِ: «١٤-رَمَضَان- ١٤٣٤هـ»؛ بِعَنْوَانِ: «نِدَاءٍ إِلَىٰ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ، وشُعُوبِهَا وقَادَتِهَا انْصُرُوا شَعْبَ مِصْرَ».

(٢) هَذَا الحُكْمُ: «**لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ الخَالِقِ**»، وأَشْكَالِهِ.

* وَذَلِكَ لِأَنَّ الحَاكِمِيَّةَ تَدْخُلُ فِي: «**تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ**» مِنْ جِهَةِ أَنَّ اللهَ يَحْكُمُ بِمَا يَشَاءُ.

* وَتَدْخُلُ فِي: «**تَوْحِيدِ الأُلُوهِيَّةِ**»؛ أَنَّ العَبْدَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَبَّدَ اللهَ تَعَالَىٰ بِمَا حَكَمَ، فَهُوَ لَيْسَ خَارِجًا عَنْ أَنْوَاعِ التَّوْحِيدِ الثَّلَاثَةِ، وَهِيَ: «تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ»، وَ«تَوْحِيدُ الأُلُوهِيَّةِ»، وَ«تَوْحِيدُ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ»).[1] اهـ

وَقَالَ العَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيزِ بنُ عَبْدِ اللهِ آلُ الشَّيْخِ حَفِظَهُ اللهُ مُفْتِي المَمْلَكَةِ العَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ: (التَّوْحِيدُ الَّذِي دَعَتْ إِلَيْهِ الرُّسُلُ، وَهُوَ دَعْوَةُ الرُّسُلِ أُمَمَهُمْ إِلَىٰ إِخْلَاصِ الدِّينِ للهِ، وَإِفْرَادِ اللهِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِ العِبَادَاتِ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأَنْبِيَاءُ: ٢٥]، وَإِذَا تَأَمَّلْتَ القُرْآنَ وَجَدْتَ التَّوْحِيدَ هَكَذَا، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللهُ﴾ [لُقْمَانُ: ٢٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللهُ﴾ [سَبَأ: ٢٤]، وَقَولُهُ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [يُونُسُ: ٣١]؛ أَيْ: فَتَعْبُدُونَهُ وَحْدَهُ، وَتُخْلِصُونَ لَهُ الدِّينَ.

* **أَمَّا الحَاكِمِيَّةُ**: فَإِنْ أُرِيدَ بِهَا تَحْكِيمَ شَرِيعَةِ اللهِ تَعَالَىٰ؛ فَإِنَّ مِنْ لَازِمِ تَوْحِيدِ العَبْدِ للهِ تَعَالَىٰ، وَإِخْلَاصِ العِبَادَةِ للهِ تَعَالَىٰ، أَنْ يُحَكِّمَ شَرْعَ اللهِ تَعَالَىٰ؛ فَمَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ

---

(١) وَانْظُرْ كِتَابَ: «العُلَمَاءُ يَتَوَلَّوْنَ تَفْنِيدَ الدَّعَاوَىٰ السِّيَاسِيَّةِ المُنْحَرِفَةِ: **لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ الخَالِقِ**» (ص٤٥).

اللهَ وَاحِدٌ أَحَدٌ، فَرْدٌ صَمَدٌ، وَأَنَّهُ المَعْبُودُ بِحَقٍّ دُونَمَا سِوَاهُ، وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُحَكِّمَ شَرْعَهُ، وَأَنْ يَقْبَلَ دِينَهُ، وَأَلَّا يَرُدَّ شَيئًا مِنْ ذَلِكَ، فَمِنْ لَازِمِ الإِيْمَانِ بِاللهِ تَحْكِيمُ شَرِيعَتِهِ، وَقَبُولُ أَوَامِرِهِ بِالامْتِثَالِ، وَقَبُولُ نَوَاهِيهِ بِالتَّرْكِ، وَالبُعْدِ عَنْهَا، وَأَنْ يُحَكَّمَ شَرْعَ اللهِ فِي كُلِّ قَلِيلٍ وَكَثِيرٍ، إِذَاً فَالحَاكِمِيَّةُ مُتَضَمِّنُهَا: «**تَوْحِيدُ الأُلُوهِيَّةِ**»، وَلَا يَجُوزُ أَنْ نَجْعَلَهَا قِسْمًا خَاصًّا يَخُصُّهَا؛ لِأَنَّها مُنْدَرِجَةٌ تَحْتَ: «**تَوْحِيدِ العِبَادَةِ**»).[1] اهـ

*** وَقَدْ رَدَّتْ هَيْئَةُ كِبَارِ العُلَمَاءِ عَلَىٰ ذَلِكَ بِقَوْلِهَا:**

(**أَنْوَاعُ التَّوْحِيدِ ثَلَاثَةٌ**: «**تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ**»، وَ«**تَوْحِيدُ الأُلُوهِيَّةِ**»، وَ«**تَوْحِيدُ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ**»، **وَلَيْسَ هُنَاكَ قِسْمٌ رَابِعٌ**، وَالحُكْمُ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ يَدْخُلُ فِي: «**تَوْحِيدِ الأُلُوهِيَّةِ**»؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ للهِ سُبْحَانَهُ، وَكُلُّ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ دَاخِلَةٌ فِي: «**تَوْحِيدِ الأُلُوهِيَّةِ**»، **وَجَعْلُ الحَاكِمِيَّةِ نَوْعًا مُسْتَقِلًّا مِنْ أَنْوَاعِ التَّوْحِيدِ؛ عَمَلٌ مُحْدَثٌ، لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الأَئِمَّةِ فِيمَا نَعْلَمُ**، لَكِنْ مِنْهُمْ مَنْ أَجْمَلَ، **وَجَعَلَ التَّوْحِيدَ نَوْعَيْنِ**: «**تَوْحِيدٌ فِي المَعْرِفَةِ وَالإِثْبَاتِ**»؛ وَهُوَ: «**تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ**»، وَ«**تَوْحِيدُ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ**»، وَ«**تَوْحِيدٌ فِي الطَّلَبِ وَالقَصْدِ**»؛ وَهُوَ: «**تَوْحِيدُ الأُلُوهِيَّةِ**»، وَمِنْهُمْ مَنْ فَصَّلَ فَجَعَلَ التَّوْحِيدَ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ كَمَا سَبَقَ.

وَيَجِبُ الاهْتِمَامُ بِتَوْحِيدِ الأُلُوهِيَّةِ بِجَمِيعِهِ، وَيَبْدَأُ بِالنَّهْيِ عَنِ الشِّرْكِ؛ لِأَنَّهُ أَعْظَمُ الذُّنُوبِ، وَيُحْبِطُ جَمِيعَ الأَعْمَالِ، وَصَاحِبُهُ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ، **وَالأَنْبِيَاءُ جَمِيعُهُمْ يَبْدَؤُونَ بِالأَمْرِ بِعِبَادَةِ اللهِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الشِّرْكِ، وَقَدْ أَمَرَنَا اللهُ بِاتِّبَاعِ طَرِيقِهِمْ، وَالسَّيْرِ عَلَىٰ**

---

(١) وَانْظُرْ كِتَابَ: «العُلَمَاءُ يَتَوَلَّوْنَ تَفْنِيدَ الدَّعَاوَىٰ السِّيَاسِيَّةِ المُنْحَرِفَةِ: **لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ الخَالِقِ**» (ص٤٧).

مَنْهَجِهِمْ فِي الدَّعْوَةِ، وَغَيْرِهَا مِنْ أُمُورِ الدِّينِ، وَالاهْتِمَامُ بِالتَّوْحِيدِ بِأَنْوَاعِهِ الثَّلَاثَةِ وَاجِبٌ فِي كُلِّ زَمَانٍ؛ لِأَنَّ الشِّرْكَ، وَتَعْطِيلَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ لَا يَزَالَانِ مَوْجُودَيْنِ، بَلْ يَكْثُرُ وُقُوعُهُمَا، وَيَشْتَدُّ خَطَرُهُمَا فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَيَخْفَىٰ أَمْرُهُمَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِنَ المُسْلِمِينَ).[1] اهـ

*** وَسُئِلَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ مُحَمَّدٌ نَاصِرُ الدِّينِ الأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: شَيْخُنَا بَارَكَ اللهُ فِيكَ؛ ذَكَرَ عُلَمَاءُ السَّلَفِ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيهِمْ أَنَّ: التَّوْحِيدَ أَنْوَاعٌ ثَلَاثَةٌ: «الأُلُوهِيَّةُ»، وَ«الرُّبُوبِيَّةُ»، وَ«الأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ»، فَهَلْ يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ بِأَنَّ هُنَاكَ تَوْحِيداً رَابِعاً: هُوَ: «تَوْحِيدُ الحَاكِمِيَّةِ» أَوْ «تَوْحِيدُ الحُكْمِ»؟.**

فَأَجَابَ: (الحَاكِمِيَّةُ فَرْعٌ مِنْ فُرُوعِ: «**تَوْحِيدِ الأُلُوهِيَّةِ**»، وَالَّذِينَ يُدَنْدِنُونَ **بِهَذِهِ الكَلِمَةِ المُحْدَثَةِ فِي العَصْرِ الحَاضِرِ** يَتَّخِذُونَ سِلَاحاً لَيْسَ لِتَعْلِيمِ المُسْلِمِينَ التَّوْحِيدَ الَّذِي جَاءَ بِهِ الأَنْبِيَاءُ، وَالرُّسُلُ كُلُّهُمْ، **وَإِنَّمَا هُوَ سِلَاحٌ سِيَاسِيٌّ**، وَأَنَا مِنْ أَجْلِ هَذَا إِنْ شِئْتَ أَنْ أُثْبِتَ لَكُمْ مَا قُلْتُ آنِفاً مَعَ أَنَّ هَذَا سُؤَالٌ تَكَرَّرَ مِنِّي الجَوَابُ مِرَاراً وَتِكْرَاراً عَنْهُ، وَإِنْ شِئْتَ مَضَينَا فِي مَا نَحْنُ فِيهِ.

أَنَا قُلْتُ: فِي مِثْلِ هَذِهِ المُنَاسَبَةِ لَمَّا قُلْتُ آنِفاً **إِنَّ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةَ «الحَاكِمِيَّةِ» هُوَ مِنْ تَمَامِ الدَّعْوَةِ السِّيَاسِيَّةِ الَّتِي يَخْتَصُّ بِهَا بَعْضُ الأَحْزَابِ القَائِمَةِ اليَوْمَ**).[2] اهـ

---

(١) وَانْظُرْ كِتَابَ: «العُلَمَاءُ يَتَوَلَّوْنَ تَفْنِيدَ الدَّعَاوَىٰ السِّيَاسِيَّةِ المُنْحَرِفَةِ: **لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ الخَالِقِ**» (ص٦١).

(٢) وَانْظُرْ كِتَابَ: «العُلَمَاءُ يَتَوَلَّوْنَ تَفْنِيدَ الدَّعَاوَىٰ السِّيَاسِيَّةِ المُنْحَرِفَةِ: **لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ الخَالِقِ**» (ص٦٣ و٦٤).

وَقَالَ الشَّيْخُ مُقْبِلٌ الوَادِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «تُحْفَةِ المُجِيبِ عَلَىٰ أَسْئِلَةِ الحَاضِرِ وَالغَرِيبِ» (ص٢٨٨)**: (وَيُحْجَرُ عَلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ الخَالِقِ؛ **فَإِنَّهُ يُعْتَبَرُ مُفْسِدًا**).اهـ

قُلْتُ: ثُمَّ يَأْتِي هَذَا «**العُصَيْمِيُّ**» وَيُثْنِي عَلَىٰ «**عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ الخَالِقِ**» وَعَلَىٰ كُتُبِهِ!.

وَقَالَ العَلَّامَةُ الشَّيْخُ مُقْبِلٌ الوَادِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (الَّذِي يَظُنُّ أَنَّ عَبْدَالرَّحْمَنِ بنَ عَبْدِالخَالِقِ سَلَفِيٌّ؛ **فَهُوَ مُغَفَّلٌ**).[1] اهـ

قُلْتُ: فَـ«**صَالِحٌ العُصَيْمِيُّ**» هَذَا مِنَ المُغَفَّلِينَ؛ فَلَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي الدِّيْنِ.

*** وَقَدْ رَدَّ شَيْخُنَا العَلَّامَةُ المُحَدِّثُ فَوْزِيٌّ الأَثَرِيُّ بِالتَّفْصِيلِ فِي: «مَوْسُوعَةِ ضَلَالَاتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ الخَالِقِ وَأَتْبَاعِهِ: الفِرْقَةِ التُّرَاثِيَّةِ القُطْبِيَّةِ»**، فَكَفَّىٰ، وَوَفَّىٰ، فَلْتُرَاجَعْ.

وَفِيهَا:

١) كَشْفُ فِتَنِهِمْ فِي تَأْسِيسِهِمْ لِلتَّحَزُّبِ وَالحِزْبِيَّةِ فِي الشَّبَابِ الضَّائِعِ فِي البُلْدَانِ الإِسْلَامِيَّةِ.

٢) تَبَنِّيهِمْ أَفْكَارَ: «**سَيِّدِ بنِ قُطْبٍ**» **التَّكْفِيرِيِّ**، وَنَشْرَهَا فِي البُلْدَانِ الإِسْلَامِيَّةِ.

---

(١) «التَّوَاصُلُ المَرْئِيُّ» بِعُنْوَانِ: «الَّذِي يَظُنُّ أَنَّ عَبْدَالرَّحْمَنِ عَبْدِالخَالِقِ سَلَفِيٌّ؛ فَهُوَ مُغَفَّلٌ -قَنَاةُ أَهْلِ الحَدِيثِ».

٣) طَعْنُهُمْ فِي أَهْلِ العِلْمِ؛ مِثْلُ: أَئِمَّةِ الدَّعْوَةِ النَّجْدِيَّةِ، وَالشَّيْخِ ابنِ بَازٍ، وَالشَّيْخِ ابنِ عُثَيْمِينَ، وَالشَّيْخِ الأَلْبَانِيِّ، وَالشَّيْخِ مُحَمَّدٍ الجَامِيِّ، وَالشَّيْخِ الفَوْزَانَ، وَغَيْرِهِمْ.

٤) تَبَنِّيهِمْ الطَّاعَةِ العَمْيَاءِ لِلشَّبَابِ التَّائِهِ فِي البُلْدَانِ الإِسْلَامِيَّةِ.

٥) تَبَنِّيهِمْ لِلبَيْعَاتِ الجَاهِلِيَّةِ فِي جَمَاعَتِهِمُ الضَّالَّةِ فِي البُلْدَانِ الإِسْلَامِيَّةِ.

٦) كَشْفُ فِتْنَتِهِمْ، وَمَشَاكِلِهِمْ فِي البُلْدَانِ الإِسْلَامِيَّةِ، عَنْ طَرِيقِ مَا تُسَمَّىٰ بِـ«**المُظَاهَرَاتِ الفَوْضَوِيَّةِ**»، وَ«**الاعْتِصَامَاتِ الغَوْغَائِيَّةِ**» فِي الشَّوَارِعِ؛ بِمِثْلِ البَهَائِمِ يَقُودُونَ أَتْبَاعَهُمْ فِي الطُّرُقَاتِ، بَاسْمِ الإِصْلَاحِ!.

٧) خُرُوجُهُمْ عَلَىٰ حُكَّامِ المُسْلِمِينَ، وَعَلَىٰ شُعُوبِهِمُ المُسْلِمَةِ عَنْ طَرِيقِ الثَّوْرَاتِ التَّخْرِيبِيَّةِ، بِاسْمِ الدِّيْنِ!.

٨) مُسَاعَدَتُهُمْ لِلثَّوْرَاتِ التَّخْرِيبِيَّةِ فِي العَالَمِ بِأَمْوَالِ التَّبَرُّعَاتِ، وَشِرَاءِ الأَسْلِحَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، بِمِثْلِ: مَا فَعَلُوا فِي «**سُورِيَا**»، وَ«**مِصْرَ**»، وَغيرِهَا، بِاسْمِ إِغَاثَةِ المُسْلِمِينَ بِالأَعْمَالِ الخَيْرِيَّةِ!.

٩) تَكْفِيرُ المُجْتَمَعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَالخُرُوجُ عَلَيْهَا بِالقَتْلِ، وَسَفْكِ الدِّمَاءِ، وَالتَّخْرِيبِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، عَلَىٰ حَسَبِ وُجُودِ الفِرْصَةِ فِي أَيِّ بَلَدٍ مِنَ البُلْدَانِ.

١٠) سَعْيُهُمُ الحَثِيثُ لِلوُصُولِ إِلَىٰ المَنَاصِبِ الاجْتِمَاعِيَّةِ فِي البُلْدَانِ الإِسْلَامِيَّةِ عَنْ طَرِيقِ التَّحَايُلِ، وَالمُخَادَعَةِ، وَالغِشِّ، والدُّخُولِ فِيمَا بَيْنَ الحُكُومَاتِ.

١١) نَصْبُ أَمْوَالِ المُسْلِمِينَ فِي بُلْدَانِهِمْ، وَأَكْلُهَا بِالبَاطِلِ عَنْ طَرِيقِ جَمْعِيَّاتِهِمُ المَشْبُوهَةِ، عَنْ طَرِيقِ الخِطَابَةِ، وَإِلْقَاءِ الدُّرُوسِ وَالوَعْظِ فِي مَسَاجِدِ المُسْلِمِينَ!.

١٢) تَعَاوُنُهُمْ مَعَ أَهْلِ البِدَعِ الَّذِينَ هُمْ أَعْدَاءُ السُّنَّةِ وَأَهْلِهَا عَلَىٰ حَسَبِ مَصْلَحَةِ الحِزْبِ.

١٣) إِدْخَالُهُمْ أَهْلَ البِدَعِ فِي البُلْدَانِ الإِسْلَامِيَّةِ لِنَشْرِ دَعْوَتِهِمُ الفَاسِدَةِ فِي الشَّبَابِ المِسْكِينِ.

١٤) فِتْنَتُهُمْ فِي حُبِّ السَّيْطَرَةِ عَلَىٰ مَسَاجِدِ المُسْلِمِينَ فِي بُلْدَانِهِمْ، وَالتَّحَكُّمِ فِيهَا عَلَىٰ مَا يَشَاؤُونَ عَنْ طَرِيقِ جَمْعِيَّاتِهِمْ، وَإِدْخَالِهِمْ مَا هَبَّ وَدَبَّ مِنَ الخُطَبَاءِ وَالأَئِمَّةِ فِيهَا، بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَالاسْتِفَادَةِ مِنْ أَمْوَالِ وَقْفِ المَسَاجِدِ لِصَالِحِ الحِزْبِ، لِجَمِيعِ أَنْشِطَتِهِمْ عَلَىٰ حَسَبِ حُصُولِهِمْ لِلْفُرْصَةِ فِي ذَلِكَ، لِكَي لَا يَشْعُرُ بِهِمْ أَحَدٌ أَنَّهُمْ يَسْتَعْمِلُونَ الأَمْوَالَ العَامَّةَ لِلْحِزْبِ.

١٥) ضَلَالُهُمْ فِي أَحْكَامِ الفُرُوعِ عَنْ طَرِيقِ التَّقْلِيدِ الأَعْمَىٰ!.

١٦) إِثَارَةُ العَامَّةِ الغَوْغَاءِ عَلَىٰ حُكَّامِهِمْ فِي البُلْدَانِ الإِسْلَامِيَّةِ.

١٧) نَشْرُهُمْ لِلأَحَادِيثِ وَالآثَارِ الضَّعِيفَةِ وَالمُنْكَرَةِ فِي أَحْكَامِ الأُصُولِ وَالفُرُوعِ فِي البُلْدَانِ الإِسْلَامِيَّةِ، حَتَّىٰ عَنْ تَقْلِيدِهِمْ بَعْضَ العُلَمَاءِ.

١٨) تَأْوِيلُهُمْ لِعَدَدٍ مِنَ الصِّفَاتِ للهِ تَعَالَىٰ، وَتَحْرِيفُهَا.

١٩) فَسَادُ اعْتِقَادِهِمْ فِي مَسَائِلِ الإِيْمَانِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الاعْتِقَادَاتِ.

وَغَيْرِ ذَلِكَ ... وَغَيْرِ ذَلِكَ، اللَّهُمَّ غُفْراً.

خِتَاماً

أَيْنَ أَنْتَ

عَنْ دُعَاةِ الفِتَنِ، وَمَا نَشَرُوا مِنَ الفِتَنِ فِي بُلْدَانِ المُسْلِمِينَ

لَمْ تَرُدْ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ تُحَذِّرْ مِنْهُمْ

لَمْ نَرَ للمَدْعُو: «**صَالِحٍ العُصَيْمِيِّ**» أَيَّ رَدٍّ عَلَىٰ المُبْتَدِعَةِ الَّذِينَ أَثْنَىٰ عَلَيْهِمْ، أَوْ غَيْرِهِمْ رَغْمَ خَطَرِهِمْ عَلَىٰ الإِسْلاَمِ وَالمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يُحَذِّرْ مِنْهُمْ عَلَىٰ فَسَادِ اعْتِقَادِهِمْ، وَتَدْمِيرِهِمْ للبُلْدَانِ!

وَلَمْ نَرَ لَهُ لأَيِّ تَرَاجُعٍ عَمَّا قَالَ مِنْ ثَنَاءٍ فِيهِمْ!.

فهرس الموضوعات

الرقم	الموضوع	الصفحة
١)	دُرَّةٌ نَادِرَةٌ فِي الرَّدِّ عَلَىٰ المُخَالِفِينَ فِي الدِّيْنِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْهُمْ، وَذِكْرِ أَسْمَائِهِمْ لِيَحْذَرَ النَّاسُ شَرَّهُمْ.....	٢
٢)	إِلْمَاعَةٌ فِي أَنَّ مَنْ يُثْنِي عَلَىٰ أَهْلِ البِدَعِ؛ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُ ضَالٌّ فِي الدِّينِ.....	٦
٣)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ثَنَاءِ «صَالِحٍ العُصَيْمِيِّ» عَلَىٰ كِتَابٍ: «أَضْوَاءٍ عَلَىٰ أَوْضَاعِنَا السِّيَاسِيَّةِ» لِـ«عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ الخَالِقِ» التَّكْفِيرِيِّ، وَأَنَّ هَذَا الكِتَابَ فِيهِ تَكْفِيرٌ لِلمُسْلِمِينَ!، فَصَالِحٌ العُصَيْمِيُّ يُثْنِي عَلَىٰ كُتُبِ «الفِرْقَةِ القُطْبِيَّةِ».....	١٠
٤)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ثَنَاءِ «صَالِحٍ العُصَيْمِيِّ» عَلَىٰ «عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ الخَالِقِ» التُّرَاثِيِّ القُطْبِيِّ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ ثَنَاءِ صَالِحٍ العُصَيْمِيِّ عَلَىٰ الفِرْقَةِ التُّرَاثِيَّةِ القُطْبِيَّةِ.....	١٤
٥)	خِتَامًا: أَيْنَ أَنْتَ عَنْ دُعَاةِ الفِتَنِ، وَمَا نَشَرُوا مِنَ الفِتَنِ فِي بُلْدَانِ المُسْلِمِينَ لَمْ تَرُدْ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ تُحَذِّرْ مِنْهُمْ.....	٢٢